محمد رسول الله . . . وأزواجه أمهاتكم

تعاليم الإسلام وأحكامه كثيرة أكثر من أن تحصى أو تعد والنبي صلى الله عليه وسلم لم يجد باباً من أبواب الخير إلا وأرشد وحث عليه، ولم يترك باباً من أبواب الشر إلا وحذر منه.

ولما كثرت تعاليم الإسلام، والنبي صلى الله عليه وسلم يرشد أصحابه كان الواحد منهم يأتى ويسأله: قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، ويأتى آخر ويقول: أرأيت إن صمت وصليت وزكيت وحججت البيت فماذا لى من الثواب؟ وتتعدد الأسئلة وتختلف، كما حكى القرآن الكريم تارة يأتى السؤال عن الجبال، ومرة عن الروح، وأخرى عن المحيض، وغيرها عن الساعة والخمر والأهلة، فالسؤال هو مفتاح العلم وتحت السؤال يندرج العلم الكثير.

وإذا كنا نقول: محمد رسول الله فهو رسول الله وخاتم النبيين وليس أباً للمسلمين كأبوة الأصول والفروع، فالرسول ليس أباً لأحد من رجال المسلمين، فقد مات أولاده الذكور من السيدة خديجة ♥ قبل التكليف بأوامر الرسالة قال الله تعالى:{ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾} [الأحزاب: ٤٠].

إن أبوة النبي صلى الله عليه وسلم أبوة روحية بالرسالة والتعليم روى النسائي وابن ماجة من حديث أبى هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال:**"إنما أنا لكم مثل الابن لوالده-**، وقد روى في سبب نزول الآية سالفة الذكر أن الإسلام أراد أن يبطل قضية التبني تماماً قال

النبي صلى الله عليه وسلم : زيد ابني أي زيد بن حارثة يرثني وأرثه ثم تزوج زيد بن حارثة زينب بنت جحش ثم أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن طريق الوحي بأن يطلب من زيد أن يطلق زينب ممن تبناه فهو ليس ابناً صلبياً له.

أما بالنسبة لإجابة الوالدين أثناء الصلاة فهذا الأمر مقصور على صلاة النافلة دون الفريضة اعتماداً على حديث (جريج) العابد الذي نادت عليه أمه وهو يصلى فلم يجب عليها فدعت عليه والأب يقاس على الأم خلافاً لإمام الحرمين فإنه قال: يجيبها حتى لو كان في الفريضة ما دام في الوقت متسع لها مع مراعاة أنه لا يجوز الرد عليها أثناء الصلاة ذاتها وإلا بطلت صلاته؛ لما رواه الإمام مسلم في صحيحه:**"إن الصلاة لا يصح منها شئ من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن-**.

إذن طاعة الوالدين جزء من طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وطاعة الرسول مكملة لطاعة الله تعالى وصدق الله حيث قال:{ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾} [الأحزاب: ٤٠].

أما عن معنى:{وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ} [الأحزاب: ٦]. فهذا يأخذ بأيدينا إلى سؤال لماذا جعل الله زوجات النبي صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين في قوله:{وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ} [الأحزاب: ٦]، ولم يجعل النبي أباهم في قوله:{ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ} [الأحزاب: ٤٠]، ولكن يقال أمهات المؤمنين كما عند البيهقى من حديث عائشة وذلك في نطاق

خاص فيحرم التزوج منهن لقوله تعالى:{وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا} [الأحزاب: ٥٣] فالعلة هنا هي الزوجية للرسول وليست الأمومة ومنها قوله:{ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٢٣} [النساء: ٢٣] الآيات، فكل امرأة متزوجة تعد أماً لك بحكم الزوجية القائمة تحل لك بطلاقها إلا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لسن كالأمهات في النظر إليهن والخلوة معهن ونقض الوضوء باللمس وفي زواج بناتهن فقد تزوج على بن أبى طالب من فاطمة وتزوج عثمان بن عفان من رقية ثم من أم كلثوم بنات السيدة خديجة ♥.

* * *